

الخصائص المنهجية للفكر الأصولي

- دراسة في البنية والمنهج -

Methodological Basis For Fundamentalist Ossul Fiqh

-Study in structure and Method-

د. أحمد ذيب

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

Ahmed25dib@gmail.com

تاريخ الوصول: 2019/07/20 القبول: 2020/03/30 /النشر على الخط: 2020/06/15
 Received: 20/07/2019 / Accepted: 30/03/2020 / Published online : 15/06/2020

الملخص:

شهدت الحضارة الإسلامية في المرحلة الممتدة من النصف الثاني من القرن الأول الهجري إلى القرن الثالث تشكّل العديد من البراديغمات المعرفية في مختلف العلوم النظرية والعملية.

ويُعَدُّ علم أصول الفقه أحد أهم النماذج المنهجية التي تشكّلت في تلك المرحلة استجابة لحاجة إبستمولوجية ملحة، وهي ضرورة ضبط الممارسة الفقهية وفق مساطر معيارية ناظمة، وتخليصها من إشكالية الامتزاج اللغوي الناتجة عن تفاعل الحضارة الإسلامية بالحضارات المحيطة.

وبحكم مركزية العلوم الإسلامية واتصالها بالوحي فقد اتسعت دائرة توظيفه ليعتمل في مختلف العلوم الإسلامية، من تفسير، وحديث، وعقيدة، ونحو...، فكان بذلك المعبر الحقيقي للخصائص النظرية والمنهجية للعقلية الإسلامية.

وتتَنَزَّلُ هذه الورقة ضمن سعيٍّ لمعالجة منهجية البحث الأصولي بطريقة إبستمولوجية، تهدف إلى تظهير الأسس المعرفية التي تميّز بها هذا العلم، تمهيداً لمحاولة تبيئتها وتوطئتها داخل ميدان العلوم الإنسانية والاجتماعية.

ويواجهنا في سبيل تحقيق هذه الفرضية سؤالان مهمّان:

✓ ماهي أهم الأسس المنهجية التي انتظمت بها المعرفة الأصولية؟

✓ ما أوجه الوفاق والفرق بينها وبين المنهجيات المعاصرة؟

الكلمات المفتاحية: منهجية البحث - التفكير الأصولي - الخصائص المنهجية - الإبستمولوجيا.

Abstract:

The aim of this paper is to provide the most important methodological characteristics that particularize the science of Ossul (the fundamental of jurisprudence) , in preparation attempt to settle and use it within the human and social sciences. In order to achieve this hypothesis, we have two important **questions**: What is the most important methodological basis for fundamentalist (Ossul) knowledge? What are the similarities and differences between it and the modern methodologies?

Keywords: Research methodology - Fundamental (Ossul) thinking - Methodological characteristics - Epistemology.

مقدمة

احتلت دراسات « تاريخ العلوم » مساحة غير منكورة من اهتمامات الدارسين العرب، وتؤكد الاهتجاس بها كطريق لاجب لكشف جهود المسلمين في صناعة المعرفة، وتقوية الثقة بتاريخهم العلمي. وقد لا يطول التفكير قبل القول: إنَّ أغلب هذه الدراسات ظَلَّتْ تُؤرِّخُ للعلوم الإسلامية بطريقة استعراضية، مقطوعة الصلّة عن واقع العلم وَرَاهِنِيَّاتِ المعرفة.

وبالعودة إلى كتب « الطبقات والتراجم » التي صَنَّفَهَا المؤرِّخُونَ المسلمون في فترة القرون الوسطى وما تلاها من الفترات، نجد أنّها كانت منشغلة أساسًا بالتعريف بحياة الأعلام المسلمين - من فقهاء ومفسرين ومحدثين ولغويين - تعريفًا قاموسيًا لا تُراعي فيه التطوّرات المعرفية التي مرت بها تلك العلوم، فكانت بذلك تأريخًا للمدارس والأعلام، لا تأريخًا للعلوم والأفكار. لكن مع ظهور البراديغمات المعرفية الحديثة وتنامي الوعي بها كطريق لتقوية المعارف وترشيدها، لجّ الداعي إلى استفاد المنجز الأبيستمولوجي لمعايرة هذه الأنساق، وتعليل مساراتها، وتحليل نتائجها، وتظهير خصائصها.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

تطرح هذه الدراسة جملة من الأسئلة على النحو الآتي:

- سؤال الأسبقية: هل يمكن النظر إلى هذه المحتكمات المنهجية على أنها أصيلة مرتجلة؟ أم أنّها مسبقة بنماذج مماثلة؟
- سؤال العلاقة: ما علاقة هذه الخصائص ببعضها البعض من جهة؟ وما علاقتها بالميتودولوجيا المعاصرة من جهة ثانية؟
- سؤال المنهج: ما هي الطريقة التي انتظمت بها المعرفة الأصولية؟
- سؤال القضايا: ما هي أهم القضايا التي حبلت بها تلك المحتكمات المنهجية؟

✓ فرضية الدراسة:

تتوكأ هذه الدراسة على المفروضات الآتية:

- إمكانية استثمار الدراسات المصنّفة في تاريخ العلوم بغرض اكتشاف أهم الأسس والقضايا الابستمولوجية التي حبلت بها منظومة العلوم الإسلامية.
- اعتبار بوابة الابستمولوجية هي المدخل الطبيعي لتظهير التَبصُّرات المنهجية النَّافِذة في علم الأصول، وتجسير العلاقة بين أصول الفقه والعلوم الإنسانية والاجتماعية.
- أنّ علم الأصول لم يقتصر إبداعه على مجاله التداولي الخاص المتعلق بتوجيه عملية التأمل والاستنباط، وإنما يمكن اعتباره - اعتمادا على تجريدية قوانينه - نموذجًا داعمًا لضبط التفكير المنطقي في علوم الإنسان والاجتماع.

أهداف الدراسة ومراميها:

تهدف هذه الدراسة أولاً إلى الكشف عن أهم العطاءات الابستمولوجية لعلم أصول الفقه.

وتهدف ثانيًا إلى اكتشاف أهم العلاقات الكامنة بين هذه المحتكمات.

وتهدف ثالثًا إلى تمهيد الطريق نحو تبئية هذه الخبرة الاستمولوجية داخل منظومة العلوم الإنسانية والاجتماعية.

السوابق البحثية:

يقول هنري مونيو: « إنَّ المعرفة تطرق الباب دائمةً مرتين: بمضمونها وبالعلاقات الفكرية المرتبطة بها »⁽¹⁾.

إنَّ هذه المقولة تنسجم تمامًا مع طبيعة الدراسة الاستمولوجية التي تُعنى ببيان الشروط العلمية والتاريخية لإنتاج العلوم، مرتكزة على معيارين أساسيين:

● معيار يُعَيِّرُ المعارف بالنَّظر إلى مضامينها ومحتوياتها.

● ومعيار يُعَيِّرُ المعارف بالنَّظر في آليات بنائها، ووجوه تقريرها.

وبلحاظ الدراسات التي تحدثت عن المنهجية الأصولية نجد أنها طرقت الباب مرة واحدة، وذلك حينما اقتضت على التعريف بمضمون علم الأصول، وبيان طرائق العلماء في توظيفه، دون العناية بشكل كاف باستجلاء الخصائص المنهجية الماييزة. وباستثناء بعض الدراسات التي طرقت هذا الموضوع بالقصد التبعي⁽²⁾، فإنَّ الحديث عن الاستمولوجية الإسلامية (المستوى الثاني) ظلَّ مُهْتَمِّمًا الجانب، مَعْمُوطًا الحق، لم يحظ بما يستحقه من العناية والانصباب.

مناهج الدراسة وآلياتها:

نفهم المنهج هاهنا وفق ما يقوله مارسيل غراني: « المنهج هو الطريق لكن بعدما نكون قد اجتزناه »⁽³⁾. فالأخذ بالمنهج الأصولي يعني: تلك الطرائق المنهجية التي راكمتها المعرفة الأصولية (براديجم معرفي) بعد مسيرة ناجحة دامت قرونا متطاوله. ومن أجل تحقيق الهدف من هذه الورقة البحثية، كان من الضروري أن تعتمد على المناهج الآتية:

- المنهج التاريخي: وذلك بغرض الوقوف على أهم التحولات المنهجية التي شهدتها علم الأصول طيلة مسيرته العلمية.

- المنهج الاستقرائي، وذلك بهدف تقصي الجزئيات التي تدلي بنسب أو سبب إلى موضوع البحث.

- المنهج الوصفي القائم على تحليل المحتوى (cotent analysis)، وذلك بغرض تفسير حدوث الظواهر المنهجية في علم الأصول.

تصميم البحث وتنظيمه:

⁽¹⁾ Henri Moniot ; Didactique de l'Histoire , Ed. Nathan médagogie , Paris, 1993, p218

نقلا عن خديجة واهمي، محاولة وضع نموذج ديداكتيكي في التاريخ، (الدار البيضاء: دار القرويين، ط1، 2002)، ص71.

⁽²⁾ نحو ما كتبه كل: مصطفى عبد الرازق (المقاربة الفلسفية)، سامي النشار (المقاربة المناهجية)، وعابد الجابري (المقاربة الفكرية)، وحسن حنفي وحمو النقاري (المقاربة المنطقية).

⁽³⁾ le grand . pierre . le droit compare . paris . PUF . P45

نقلا عن خديجة واهمي، محاولة وضع نموذج ديداكتيكي في التاريخ، (الدار البيضاء: دار القرويين، ط1، 2002)، ص71.

وفي تَقْصِينَا للفرض المطروح وإجابتنا عن هذه الاستفهامات المنهجية نجد أنه من المهم أن ينتظم البحث ضمن مقدمة، ومدخل تمهيدي، ومحورين أساسيين، وخاتمة:

أما المقدمة، فكانت في بيان أهداف الموضوع، ومَكْمَنِ جدته، وإضافته المعرفية، وخطته الهيكلية، والمنهج المختار.

وأما المدخل التمهيدي، فقد تَضَمَّنَ التعريف بالمنهجية الأصولية، والتأكيد على أصالتها وعراقتها.

وأما المبحث الأول، فقد وُسم بـ « الخصائص الداخلية »، وتَضَمَّنَ الخصائص الآتية: المتن العلمي، اللغة الوظيفية، قوة الترتيب، الثبات المنهجي (الموديل الموحد)، المعرفة اليقينية بالماهيات.

وأما المبحث الثاني، فكان عن « الخصائص البيئية »، وقد تضمنت الخصائص الآتية: القابلية للتداول، الحضور العلائقي، الخاصة العملية.

وأما الخاتمة، فقد حوت بين عطفها تقييماً عاماً لأفكار الدراسة، ورصدًا دقيقاً لنتائجها.

مدخل تمهيدي:

1-1- تميزت القرون المتأخرة بعناية الباحثين في مختلف فروع المعرفة بموضوعة « المنهج »، حيث تنامي الاحتجاج به كطريق لتقوية

المعارف وترشيدها. وبلغ الأمر من إعلاء دور « المنهج » أن سُميت الحضارة الغربية بـ « حضارة المنهج ».

ولم تأخذ كلمة « المنهج » معناها الحالي - أي كونها مجموعة من القواعد العامة المصاغة من أجل الوصول إلى الحقيقة في العلوم - إلا ابتداءً من عصر النهضة الأوروبية، ففي هذه الفترة اعتنى المناطقة بموضوعة المنهج كجزء من أجزاء المنطق⁽¹⁾.

ولا يعني ذلك خلو الحضارة الإسلامية من « المنهج »، بل كانت لعلمائنا الأقدمين أياد بيضاء في تطوير هذا العلم وتأصيله، سيما في القرنين الثالث والرابع الهجريين اللذين يعتبران العصر الذهبي لعلم المنهجية الإسلامية. أين شهدا تشكّل العديد من البراديجمات المعرفية في مختلف العلوم النظرية والعملية، كعلم الحديث، والنحو، والأصول..

وقد ظلّت هذه النماذج المنهجية تشع ألواناً من الإشعاعات على مرّ الزمن، متجاوزة كل الإكراهات الثقافية التي مُورست عليها من قِبَل الحضارات الأخرى، ولم تحبو أنوارها إلا بعد التدخل الاستعماري المباشر الذي فرض علينا أنساقه المعرفية الخاصة.

والغريب في الأمر أنّ أغلب الكتابات المعاصرة في « مناهج البحث العلمي » تتقصّد تجاهل هذه الجهود المحمودة، حيث يتم القفز مباشرة من المرحلة اليونانية إلى المرحلة الأوروبية الحديثة، دون الإشارة إلى الدور المهم الذي لعبه الفكر الإسلامي في العصر الوسيط، بحسبانه الجسر الذي عبرت من خلاله الثقافة اليونانية إلى أوروبا النهضة.

ويعود السبب في ذلك إلى أنّ الأبحاث المؤلفة في تاريخ العلم كُتبت بأياد أوروبية على يد مؤرخين أوروبيين، وفق منطق الاستعلاء والسيطرة الفكرية⁽²⁾.

1-2- ونقصد بالمنهجية الأصولية في هذه الدراسة: تلك المسالك الإجرائية التي يسلكها الفقيه في استثمار النصوص التشريعية وتوجيهها، انطلاقاً من المستوى اللغوي الذي يُجَلَّلُ النُصُوصَ تحليلاً لغوياً، ومُروراً بالمستوى النَسَقِي الذي يُوظَّف الأدلة توظيفاً

(1) عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي، (الكويت: وكالة المطبوعات، ط3، 1977)، ص3-4.

(2) الزهرة البدر، منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي، (بغداد: دار الحكمة، عام 1413هـ)، ص14.

تراتبياً مُنظَّمًا، وانتهاءً بالجانب الوظيفي الذي يُوازن بين مختلف الأدلة وأقدارها، وهذه المراحل التراتبية تمثل بمجموعها منطق العملية الأصولية.

3-1- وبإزالة النَّظَر في التركيبة المعرفية لعلم أصول الفقه نجد أننا إزاء علم مناهجي بامتياز، بل هو من أكثر العلوم الإسلامية اتصالاً بموضوع المنهج؛ فهو « علم بديع تتجلى فيه روح الإبداع والابتكار، وهو من أكثر العلوم الإسلامية التي تظهر تفوق العقل الإسلامي، ونبوغ الثقافة الإسلامية، وذكاء الحضارة الإسلامية »⁽¹⁾.

وقد عرّفه الرازي (ت606هـ) بما يشير إلى وظيفته المنهجية، فقال: « هو عبارة عن مجموع طرق الفقه »⁽²⁾، ويقصد بـ « الطرق » هاهنا مصادر البحث الفقهي، وطرقه، وشروطه. وهي الأركان المنطقية المؤسسة لأيّ نسقٍ معرفي.

وحيثما أدرك الرازي (ت606هـ) اتصال علم الأصول بالمنهج، شبّهه عمل الشافعي (المؤسس) في علم الأصول بعمل أرسطو في علم المنطق، والخليل بن أحمد في علم العروض، ونصّ عبارته: « واعلم أنّ نسبة الشافعي إلى علم الأصول كنسبة أرسطاليس إلى علم المنطق، وكنسبة الخليل بن أحمد إلى علم العروض »⁽³⁾.

ويرى حسن حنفي أنّ من السمات التي تميّز بها الفكر الأصولي عن الفكر الكلامي والفكر الصوفي هي سمة المنهجية، والتي تعني حسبه: البحث عن نقطة بداية يقينية يبدأ بها العلم، ثم تتوالى الخطوات بعد ذلك على نحو منهجي، منذ تلقي الوحي كمعطى حتى تحقيقه كنظام مثالي، وبعد أن يتم التلقي يبدأ الفهم عن طريق الألفاظ إلى المعاني، ثم من المعاني إلى الأشياء، ثم من الأشياء إلى أفعال البشر وعللها⁽⁴⁾.

هذه الخطوات المنهجية يرى حنفي أنها كافية لتأهيل علم أصول الفقه لأن يكون أحد أشكال مناهج البحث في العلوم الإنسانية. ومن الذين اهتموا كذلك إلى الدور المنهجي لعلم الأصول المفكر محمد عابد الجابري، الذي شبّهه عمل الأصولي في الفقه، كعمل المنطقي في الفلسفة، كما اعتبر القواعد التي وضعها الإمام الشافعي لا تقل أهمية بالنسبة لتكون العقل العربي الإسلامي عن قواعد المنهج التي وضعها ديكرات بالنسبة لتكوين الفكر الفرنسي خاصة، والعقلانية الأوروبية الحديثة عامة⁽⁵⁾.

ولاحظ بعض الباحثين أنّ علم أصول الفقه يُبحث فيه عن حجية الدليل الفقهي من حيث حدوده وميدانه وكاشفيته، لكونه عنصرًا مشتركًا للكشف عن الحكم الفقهي المراد التوصل إليه، وهي نفس هذه الوظيفة بعينها يقوم بها علم المعرفة، لكن من حيث الدليل المعرفي والمنهج المعرفي بصفة عامة، وليس من حيث الكشف عن دليلة الدليل الكاشف للحكم الفقهي، فهو العلم الذي يعطي الحجية للأدلة والمناهج المعرفية⁽⁶⁾.

(1) زكي الميلاد، تجديد أصول الفقه، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 2013)، ص11.

(2) الرازي، المحصول، ت: طه جابر العلواني، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1418-1997)، ص80، وص82، وص167.

(3) الرازي، مناقب الشافعي، (القاهرة: مكتبة العلامة، د.ت)، ص56.

(4) ن: حسن حنفي، من النص إلى الواقع، محاولة لإعادة بناء علم أصول الفقه، (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2005، ص26، وزكي الميلاد، تجديد أصول الفقه، مصدر سابق، ص161.

(5) ن: عابد الجابري، تكوين العقل العربي، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2000)، ص95-96.

(6) ن: أيمن المصري، أصول المعرفة، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2010)، ص25.

وفي دراسات المسلمين المعاصرين شرعيين واجتماعيين ما يُشبه التواتر في إعطاء أصول الفقه صفة العلم المنهجية⁽¹⁾.
4-1- فَصَحَّ بهذا الاعتبار أن يُقال في علم الأصول: إنه علم مرتجل أصيل غير مسبوق بأصل أُخِذَ منه، أو معرفة انبثق عنها؛ فلسنا « نجد له نظيراً لا عند اليونان، والرومان في الغرب، ولا عند البابليين والصين والهند وإيران ومصر في الرشق، ولا في أي مكان آخر»⁽²⁾. بل إنَّ المعرفة الأصولية نجحت في استغلال مرحلة الفراغ التي كان يمر بها الفكر اليوناني في المجال العلمي لتخطو خطوات متسارعة نحو التَحَقُّق، مُعْلِنَةً عن قطيعة ابستمولوجية مع النماذج السائدة وقتئذٍ.

صحيح أن الصحابة - رضوان الله عنهم - لم يُنصِّوا على قواعد هذه الصناعة لعدم حاجتهم إليها، كما لم يحتج الأعراب إلى قوانين تحوطهم في كلامهم ولا في أوزانهم. وإن كنا لا ننكر أنهم كانوا يستعملون قوتها، وأنت تتبين ذلك من فتواهم، بل كثير من المعاني الكلية الموضوعية في هذه الصناعة إنما صُحِّحَتْ بالاستقراء من فتواهم مسألة مسألة⁽³⁾.

ويُوضِّح النَّشَارُ بأنَّ « المنهج الأصولي تَكَوَّنَ منذ العصر الأول، واستمر الأصوليون يكملون فيه، ويضيفون إلى عناصره جدة في التفكير، حتى وصل إلى أيدي الشافعي، فأقامه علماً متفقاً الأجزاء، متناسق الأطراف، وفي كل هذا لم يتأثر على الإطلاق بمناهج البحث اليونانية، ثم انقسم إلى قسمين بعد الشافعي: علم الأصول الفقهي، وعلم الأصول الكلامي، وفي كلا القسمين لم يتأثر بمنطق أرسطو، حتى أتى القرن الخامس فمزج المسلمون المنطق الأرسطاليسي بالأصول»⁽⁴⁾.

ويرى الجابري أن علم الأصول هو أول محاولة في العالم استهدفت إنشاء علم للقانون متميز عن القوانين التفصيلية الخاصة بهذا السلوك أو ذلك⁽⁵⁾.

ولسنا نوافق الدكتور مصطفى عبد الرزاق حينما اعتبر أن علم أصول الفقه نشأ نشأة فلسفية من الأساس، وأنه عُذِي بغذاء فلسفي⁽⁶⁾.

وفاته أن الصبغة التجريدية التي يتصف بها القول الفلسفي تُبَيِّن - موضوعاً ومنهجاً - التوجّه العملي الذي تتسم به أصول المجال التداولي الإسلامي آنذاك.

المبحث الأول: الخصائص الداخلية:

يمكن تقسيم الخصائص الابستمولوجية لعلم الأصول بحسب الانبناء المنطقي إلى قسمين:

أحدها: عائد إلى البناء الداخلي للعلم، ونطلق على هذا القسم الخصائص الداخلية.

وثانيهما: مجموعة المرتكزات المرتبطة بالمعارف المحايثة على مستوى الإمداد والاستمداد، ونطلق عليها الخصائص الخارجية.

(1) زكي الميلاد، تجديد أصول الفقه، مصدر سابق، ص 161.

(2) عابد الجابري، تكوين العقل العربي، مصدر سابق، ص 95.

(3) ابن رشد، الضروري في أصول الفقه، ت: جمال العوي، (بيروت: دار الغرب، ط1، 1994)، ص 35.

(4) ن: علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، (القاهرة: دار السلام، ط2، 2012)، ص 91.

(5) ن: عابد الجابري، تكوين العقل العربي، مصدر سابق، ص 95.

(6) ن: مصطفى عبد الرزاق، التمهيد لتاريخ الفلسفة، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة، 1944م)، ص 27، وص 123.

وفيما يلي بيان لأهم الخصائص الداخلية المكوّنة للمعمار الأصولي:

2-1- المتن العلمي:

ظهر في اختبارات الاستومولوجيا وامتداداتها المعاصرة أنه يشترط في أي علم من العلوم الحقيقية ابتناؤه على متن مؤسس، يُشكّل عظم عمله واجتهاده، وملاك تجعته وارتياحه.

وعني عن البيان أن من أخطر المشكلات المنهجية التي تعاني منها العلوم الإنسانية والاجتماعية ما أسماه إدغار موران بـ « أزمة الأسس»، حيث بدأت هذه الأزمة مع الفلسفة التي أريد لها أن تعود إلى شبح «اللايقين»، فبعد أن سحب النقد الكانطي من ملكة الفهم إمكانية بلوغ «الشيء في ذاته»، أعلن نيتشه عن قدرية النزعة العدمية، وفي القرن العشرين أعاد هايدغر النظر في أساس الأسس وفي طبيعة الموجود، وكرّس تساؤله لإشكالية «الأساس من دون أساس»، لم تعد الفلسفة المعاصرة تكرر نفسها لبناء الأنساق على أسس متينة، بل للتفكيك المعمم والجزرية التساؤل الذي يُسبب كل معرفة⁽¹⁾.

وبحسب ما تقتضيه قواعد الاستومولوجيا، فإن معرفة المعرفة أو نقد المعرفة مشروط بوجود أسس متينة لتلك المعرفة؛ إذ لا مُعاييرة ابستمولوجية في ظل غياب متن معرفي مؤسس.

كما أن تظهير موضوع أي علم يقتضي الوقوف على المتن (وحدة البحث الرئيسية) الذي تتفرع عنه موضوعات ذلك العلم. فعلم الإحياء مثلا تنطلق في أبحاثها المختلفة من «الخلية» التي هي بمثابة الوحدة الموضوعية والأساسية لكافة فروعها العلمية، ونفس الشيء حدث في الفيزياء التي هي رأس العلوم في القرن العشرين، ووحدة البحث فيها هي «الذرة»⁽²⁾.

وفي وسعنا القول: إن المعرفة الأصولية تصدر عن قاعدة معرفية متينة من المبادئ الموجهة - على حد تعبير أوجست كانت-، مُتَمَلِّة في «الحكم الشرعي»، فالحكم الشرعي بمثابة النواة الأساسية لعلم الأصول.

وقد اهتم الغزالي منذ البداية بإظهار هذا المتن، فنصّ في مقدمة «مستصفاه» على أن علم الأصول يستند إلى أربعة أقطاب أساسية، وهي: الأحكام، والأدلة، وطرق الاستثمار، والمُسْتَمَر (المجتهد)، مُقَرَّرًا أن «كل علم لا يستولي الطالب في ابتداء نظره على مجامعه ولا مبانيه، فلا مطمع له في الظفر بأسراره ومباغيه»⁽³⁾.

فمما تمتاز به المعرفة الأصولية أنها علم له نقطة بداية يقينية يصدر عنها، ثم تتوالى خطواته بعد ذلك بشكل منهجي منظم، انطلاقاً من النص الخالص، ومروراً بالبحث عن المعنى، وانتهاءً إلى استصدار الأحكام الشرعية (مرحلة التنزيل والتطبيق).

(1) ن: إدغار موران، المنهج، معرفة المعرفة، ترجمة: يوسف تيبس، (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ط1، 2013)، ص26.

(2) في الفكر المعاصر نجد فكرة القضايا الذرية أو القضايا الجزئية التي تعتبر أساساً في تشكل المعرفة، وهذا كمثل المادة الطبيعية التي تتشكل من ذرات.. ويعتبر الرياضي والمنطقي الإنجليزي راسل (1888-1970) أبرز من وقف عند هذه القضية. ن: ماهر عبد القادر، فلسفة التحليل المعاصر، (بيروت: دار النهضة العربية، 1985)، ص189، بدلالة محمد حايلا، بنية العلم في نسق الأصول، (إربد: عالم الكتب الحديث، ط1، 2013)، ص17.

(3) طريف الخولي، نحو منهجية علمية إسلامية: توطين العلم في ثقافتنا، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، (بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2017)، ص153.

وتمثل نصوص الوحيين « الأركان الأول » لعلم أصول الفقه، فهي المسلّمة الأساسية في الفكر الأصولي، ومنها يستمد مشروعيتها وبرهانيتها، وهي ليست وعياً تاريخياً - على حدّ تعبير حنفي⁽¹⁾ - فحسب، بل تمثل النموذج المُلهِم (revealing patterns) للتفكير في أصول الفقه وغيره من علوم الشريعة.

ويلاحظ أنّ الفكر الأصولي يحرص كل الحرص على الإبقاء على سلطة النص كمرجعية دائمة، وهذا بخلاف ما تدعو إليه أكثر النظريات التأويلية الحديثة التي تسعى إلى إحداث القطيعة مع النصّ الديني، والقول بتاريخانيته. وينضاف إلى الكتاب والسنة مصدر ثالث، وهو الإجماع الذي يعني اجتماع الآراء المعتمدة على حكم شرعي، وهو مُستقرأ من أدلة ظنيّة تضافرت على معنى واحد لإفادة القطع.

أما المصدر الرابع، فهو القياس أو الاجتهاد باصطلاح الشافعي، فهو - لأهميته الميتودولوجية - يُمثّل صلب ميدان الآليات المنهجية المنوط بها الفعالية المستدامة في القراءتين معاً، أي قراءة الكتاب المسطور والكتاب المنظور، ويمثّل ركن « العلة » الوجه الفعال في منظومة القياس⁽²⁾.

2-2- اللغة الوظيفية:

لا مِزِيّة في أنّ « المصطلح » كان ولا يزال الجهة الفاعلة في صناعة المعارف وتأسيس العلوم، وذلك بحُسابه أحد شقّي المعرفة؛ فالبناء المعرفي لأيّ علم من العلوم يسير وفق طريقٍ ثنائيّ المسلك، يلتزم فيه التعبير مع التفكير، وتمتّز فيه الدّهنيات باللّسانيات، أو على حدّ اصطلاح المناطقة التّصوّرات والتّصديّقات.

وبحسب « فيستر » فإنه « لا تحصل في العلوم صفة التّسقيّة إلا إذا احتوت على أنساق مفهومية، ولا يمكنها ذلك إلا إذا وجدت تلك الأنساق داخل أنساق مصطلحية »⁽³⁾.

ويقول المسدي: « ومن كل ما سلف يتجلى أنّ الوزن المعرفي في كل علم رهينٌ مصطلحاته؛ لذلك تُسمّيها أدواته الفعّالة؛ لأنّها تُولّده عضويّاً، وتُنشئ صرحه، ثمّ تصبح خلاياه الجينية التي تكفل التكاثر والتّماء »⁽⁴⁾.

وحيثما كانت المصطلحات هي بدايات العلوم، فقد شهد علم أصول الفقه ثورة مصطلحية في بداية نشأته وتشكّله، أسهمت فيما بعد في نضجه وتكوينه.

وإنّ النّظر في المُدوّنات الأصولية لا تكاد عينه تخطئ اهتمام الأصوليين بعلم المصطلح، فقد كانت لهم يدٌ فاعلة في إنماء الدرس المصطلحي من خلال العناية بالحدود، سواء عن طريق المقدمات الأصولية، أو التّأليف المستقل، نحو « حدود » الباجي، و« حدود » ابن فورك.

(1) ن: أشرف حسن منصور، حسن حنفي والقراءة الفينومينولوجية للتراث الديني، الحوار المتعدّد-العدد: 1781 - 2006، ص114.

(2) ن: طريف الخولي، نحو منهجية علمية إسلامية: توطین العلم في ثقافتنا، مصدر سابق، ص157.

(3) نقلا عن خليفة الميساوي، المصطلح اللساني وتأسيس المفهوم، (الجزائر: منشورات الاختلاف، ط1، 1434-2013)، ص15.

(4) المسدي، عبد السلام، قاموس اللسانيات، (تونس: الدار العربية للكتاب، ط1، 1984)، ص11-12.

ولا يخفى أن علم أصول الفقه أكثر ألفاظه مصطلحات؛ بل إنه العلم الذي غلب المصطلح على لغته، نشأ بنشأته، ونما بنموه، فمعظم « الكلام في الأصول يتعلق بالألفاظ والمعاني »⁽¹⁾.

ومن أراد أن يتقّى الاكتناز المعرفي في أصول الفقه فلينظر إلى جهازه المصطلحي؛ فهو المعبر - بحق - عن مضامينه العلمية، المفصّح عن مسأله الكلية والجزئية، فمصطلحاته « بالنسبة له كالظرف بالنسبة للمظروف، وإدراك الظرف يؤذن بطبيعة المظروف »⁽²⁾.

ويلاحظ أن عملية الانتقال المفاهيمي في علم أصول الفقه جرت بطريقة منهجية واعية، اتسمت بالفاعلية الإجرائية، أين تم التعامل مع المصطلحات الوافدة بطريقة وظيفية تأويلية، تختلف عن المنهجية الوصفية التي تُدرس بها في بيئتها الأصلية.

فالأصولي لا ينظر إلى اللسان بوصفه موضوعاً، ولا باعتباره أداة للتحليل، ولكن بوصفه وسيلة للتأويل بالدرجة الأولى، ومن هنا نجد يصطنع أدوات جديدة للفهم والقراءة والتأويل لم تكن معروفة في الميدان الأصلي.

وتمثل تقي الدين السبكي (ت756هـ) لهذه الميزة الإجرائية بقوله: « لو فُتشت كتب اللغة بخصوص دلالة صيغة « افعل » على الوجوب، و« لا تفعل » على التحريم مثلاً لم تجد فيها شفاء في ذلك ولا تعريضاً لما ذكره الأصوليون »⁽³⁾.

2-3- انتظام الأدلة واتساقها:

الترتيب: هو جعل كل واحد من شيئين فأكثر في رتبته التي يستحقها، وهو علامة على نضج العلم واكتماله. وحينما كان موضوع علم أصول الفقه هو البحث في أدلة الفقه المعبر عنها بـ « العناصر المشتركة »، كان من الطبيعي أن تتم تصنيف موادّه بطريقة تراعي مستويات الأدلة ومراتبها.

ونحن إذا ما جئنا إلى معايرة مضامين المدوّن الأصلي وجدنا أدلته التي يُبنى عليها في غاية الترتيب، وهو ترتيب قائم على محورية الدليل، وبصورة أخص تلمس معيار القطع والظن في تلك الأدلة؛ أين يتم فهم كل دليل ووظيفته اعتماداً على موقعه ضمن دائرة القطع والظن.

بل إنّ الأصوليين جعلوا معرفة الترتيب من أظهر الأعوان على درك مضمون الأدلة القطعية⁽⁴⁾، وجعلوا ذلك من شرائط العملية الاجتهادية وضرورتها⁽⁵⁾، فالغرض من الترتيب تقدير العلم وبحث مدارك العلوم عامة⁽⁶⁾.

يقول الشافعي (ت204هـ): « ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله أن يقول إلا من جهة علم مضى قبله، وجهة العلم بعد الكتاب والسنة والإجماع والآثار، وما وصفت من القياس عليها »⁽¹⁾.

(1) الجويني، البرهان في أصول الفقه، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1997)، ج1، ص43.

(2) الروكي، محمد، جهود الفقهاء في دراسة المصطلح القرآني، مقال ضمن مجلة دراسات مصطلحية، العدد الثاني، سنة 2002، معهد الدراسات المصطلحية التابع لكلية الآداب فاس، ص26.

(3) السبكي، الإجماع في شرح المنهاج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1995)، ج1، ص7.

(4) الجويني، البرهان في أصول الفقه، باب التأويلات، ج1، ص214.

(5) ن: الغزالي، المنحول، مصدر سابق، ص587، والطوفي، شرح مختصر الروضة، ت: التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1407-1987)، ج3، ص673.

(6) ن: الجويني، البرهان في أصول الفقه، ج1، ص165.

ويُضيف السمعاني (ت489هـ): « اعلم أنّ المخاطب بالاجتهاد أهله وهم العلماء دون العامة فإذا نزلت بالعالم نازلة وجب عليه طلبها في النصوص والظواهر في منطوقها إلى مفهومها ومن أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم وإقراره وفي إجماع علماء الأمصار، فإن وجد في شيء من ذلك ما يدل عليه قضى به، وإن لم يجده طلبه في الأصول والقياس عليها، وبدأ في طلب لعله بالنص، فإن وجد التعليل منصوص عليه عمل به فإن لم يجد في النص عدل إلى المفهوم فإن لم يجد نظر في الأوصاف المؤثرة في الأصول في ذلك الحكم والمؤثر ما بيناه من قبل »⁽²⁾.

إنّ هذه النصوص تُحيلنا إلى تحديد دقيق لجهات العلم المستفاد في المعرفة الأصولية، حيث يسير المجتهد وفق تسلسل ترتيبي (arrangement/order) ينتقل فيه من دليل إلى الذي يليه، ثم منه إلى الذي يليه، ليسلمه في الأخير إلى استصدار أحكام نهائية.

ولم تكن موضوع ترتيب الأدلة بِنَجْوَةٍ عن اهتمام الإمام الشافعي (المؤسس)؛ فقد ختم رسالته بعقد فصل خاص في ترتيب الأدلة، وتمييز القطعي من الظني، وأوضح فيه:

- أن حجية الأدلة الأربعة لا تعني تساويها (ص598)

- الحكم بالكتاب، والسنة المجتمع عليها حكم بالحق في الظاهر والباطن (ص599).

- الحكم بخبر الواحد حكم بالحق في الظاهر (ص599).

- الحكم بالإجماع، ثم القياس أضعف مما سبق، وهو بمنزلة الضرورة (ص599-600).

- تشبيه هذا التفاوت في القوة مع الاجتماع في الحجية بتفاوت أدلة الإثبات في القضاء (ص600).

ومع اختلاف طرائق الأصوليين في ترتيب الأدلة إلا أنّ جميع المقاربات ظلت مهتجسة بمعيار القطع والظن.

وقد أشار الشاطبي (ت790هـ) إلى هذا الانتظام عند حديثه عن الإجماع، وخبر الواحد، والقياس، فهذه الأدلة وإن كانت مختلفة المساق لا ترجع إلى بابٍ واحدٍ، إلا أنّها تنتظم المعنى الواحد الذي هو المقصود بالاستدلال عليه، وإذا تكاثرت على الناظر الأدلة عضد بعضها بعضاً، فصارت مجموعها مفيدة للقطع⁽³⁾.

2-4- الثبات المنهجي (الموديل الموحد):

من المؤكد أنّ المنهجية الأصولية لم تكن منجزاً ستاتيكية مغلقاً، وإنما هي كيان علمي مر في مسيرته العلمية برُئي يعلو فيها ويزدهر تارة، وبوهاد يخبو فيها وييهت تارة أخرى.

لكن مع ذلك استطاعت هذه المنهجية أن تُحقّق قدرًا محمودًا من الاستقرار والثبات، وهذا ما أتاح للمتفكّهة فرصة توظيف المبادئ الأصولية بطريقة متسقة.

فبفضل الصرامة المنهجية التي يمتاز بها علم الأصول، استطاع أن يصنع أنموذجًا موحدًا في فهم النصوص وتوجيهها.

(1) الشافعي، الرسالة، ت: أحمد شاكر، (القاهرة: مكتبة الخليلي، ط1، 1358-1940)، ص507.

(2) السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، ت: محمد الشافعي، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج2، ص302.

(3) ن: الشاطبي، الموافقات، المقدمة الثالثة، ج1، ص30.

لقد تم تظهير المنهجية الأصولية على يد الشافعي (ت204هـ) تحقيقاً لغرض ابستيمي مهم، وهو محاولة التوفيق بين أهل الأثر وأهل الرأي، ومنذ ذلك الحين والعلماء مجتمعون على معظم تلك الأصول مع اختلاف يسير في بعض القضايا الجزئية التي لا تؤثر على المعمار الأصولي.

وهذا بخلاف الرؤية الوضعية التي عجزت عن تقديم بديل موحد تخضع له كل الأطراف، فهي تعاني من تصدع هائل في المنطلقات الفكرية الغربية بعد إزاحة عنصر الدين، حيث انتهى بها الأمر إلى ما يمكن تسميته بأزمة « النماذج المتشظية »، وقد بلغت هذه الأزمة مبلغاً جعلها محل شكوى من قبل الكثير من العلماء الاجتماعيين.

فالنظريات الاجتماعية - مثلاً - لا تقوم على أساس مَوْحَد، حيث يجد الإنسان نفسه وسط العديد من الاتجاهات المذهبية المختلفة جذرياً، بحيث يصعب إيجاد إطار مَوْحَد لتعارض التفسيرات وبشكل مثير قد يبلغ حد التناقض أحياناً.

فهذا ميشيل ديون يقول: « يمكن أن نقول بأنه يوجد تقريباً من أنواع علم الاجتماع بقدر ما يوجد من علماء الاجتماع »⁽¹⁾.

وهذا نيقولا تيماشيف (1874-1948) يعترف بأن علم الاجتماع « انقسم خلال الربع الأخير من القرن التاسع عشر بصورة تدعو إلى اليأس، حيث أصبح من العسير أن نجد أي قدر من الالتقاء بين علوم الاجتماع المتعددة »⁽²⁾.

وهذا بوتو مورو يقر بعدم وجود « بناء متكامل لنظرية علم الاجتماع حظي بالصدق أو القبول العام »⁽³⁾.

وهذا كبير علماء الاجتماع دومينيك فينك يُشكك في إمكانية الاحتفال بالمئوية الأولى لعلم الاجتماع، اعتباراً بحالة التشظي والاستقرار التي يشهدها هذا العلم⁽⁴⁾.

فَصَحَّ بهذا الاعتبار أن يُقال: إنَّ أوَّل ما يتعجَّلُه دارس علم الأصول: استلهاً عناصر الثبات والاستقرار المنهجي في هذا العلم. مع ضرورة التنبيه - في الوقت ذاته- إلى أنَّ الركون إلى العناصر الثابتة - في علم الأصول أو غيره من العلوم - المستقرة لا يجب أن ينتهي بالدارس إلى نوع من الإلف المنهجي؛ إذ أنَّ طرق التفكير التي ألفتها المرء إلغاً شديداً تعود بالضرر على دراسة الظواهر أكثر مما تعود عليها بالنفع، ومن ثم فلا مناص من أن يأخذ الباحث حذره من مبادئ الخواطر، وأوائل الأفكار⁽⁵⁾.

2-5- المعرفة اليقينية بالماهيات:

إنَّ المعرفة العلمية هي في حقيقتها معرفة يقينية بالماهيات، ونحن إذا تأملنا طبيعة المعرفة الأصولية وجدناها تقوم على قواعد منطقية عقلية أساسها الاستقراء والتتبع، ومن هنا كانت الطريقة التي يتم من خلالها صياغة القواعد النَّاطمة لعملية الاستنباط هي صحيحة بالضرورة، في جميع الحالات، وفي جميع الأزمنة.

(1) Sociologie et idéologie p43

(2) تيماشيف، نظرية علم الاجتماع، (بيروت: مؤسسة المعارف للطباعة، ط1، 1978)، ص205.

(3) م، ن، ص45.

(4) ن: دومينيك، علم الاجتماع الغربي: مساءلة ومحكمة، ترجمة: محمود الذوايدي، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2008).

(5) ن: دوركايم، قواعد المنهج، ترجمة: محمود قاسم، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية)، ص17.

وهذا الذي ناضل من أجله الإمام الشاطبي (ت790هـ) فدعا إلى ضرورة إعلاء « القطع » في أصول الفقه، وبناءه بالصورة التي تجعل منه علماً برهانياً؛ علماً مبنياً على القطع وليس على مجرد الظن⁽¹⁾، معتبراً مأخذ الأصول هو استقراء مقتضيات الأدلة بإطلاق، لا من آحادها على الخصوص⁽²⁾.

واستدل الشاطبي على ذلك بالاستقراء المفيد للقطع، فإننا لو تصفحنا جميع مسائل علم الأصول لقطعنا بأنها مبنية على كليات الشريعة الثلاث، وكلاهما قطعي، فهذه الكليات قطعية، وما يُبنى عليها من مسائل الأصول قطعي⁽³⁾.

وبحكم اعتماد علم الأصول على « الاستقراء » تمكن من التوصل بعمومات يكثر تعدادها، أكسبته في النهاية صفة المعيارية، فكان بذلك العلم الذي « يقضي ولا يقضى عليه »⁽⁴⁾.

ولا يكون قاضياً له السلطة المطلقة إلا إذا تكفّل بالتأصيل لكل علم له تعلق بالأدلة الشرعية، كعلم الفقه والعقائد والتزكية والتفسير والحديث وغيرها، فهو « رئيس العلوم الشرعية على التحقيق »⁽⁵⁾.

المبحث الثاني: الخصائص الخارجية:

هناك شبه إجماع من المتخصصين على أن معيار تطوّر وفاعلية أيّ علم منوط أساساً بمدى انفتاحه وتأثيره في العلوم القريبة منه، فالعلوم على حد قول الغزالي (ت505هـ) « متعاونة وبعضها مرتبط ببعض »⁽⁶⁾.

وبالنظر إلى ما تحقّق للمعرفة الأصولية من الاكتناز المعرفي، فقد تمكنت من تجاوز مرحلة الاكتفاء الذاتي إلى خلق نوع من التفاعل الإيجابي مع مختلف الدوائر المعرفية.

وفيما يلي أهم الخصائص التساندية التي أهلت علم الأصول لأداء هذه الأدوار الاستمولوجية:

3-1- القابلية للتداول:

من المعلوم أن كل علم حين ينمو ويشند يمتلك بالتدرّج قدرة على التخلق والتوليد الذاتي، فتنداح موضوعاته لتلامس ميادين رحبة من العلوم والمعارف، في صورة ما يُطلق عليه المناهجيون بـ « تضافر الاختصاصات » (Multidiscipliner)

(1) ن: عابد الجابري، بنية العقل العربي، مصدر سابق، ص 540.

(2) ن: الشاطبي، الموافقات، المقدمة الثالثة، ج1، ص32.

(3) ن: عبد الله دراز، حاشية الموافقات، ج1، ص18، حاشية رقم (3).

(4) ن: مقدمة البحر المحيط للزركشي، (القاهرة: دار الكتيبي، ط1، 1414-1994)، ج1، ص14.

(5) (م، ن). ومن هنا وصفه الشافعي بأنه يمثل « أصول العلم » ، وقال أحمد لإسحاق: « قد أنفذت إليك من كتبه كتاباً يدللك على عوام أصول العلم » يعني: الرسالة، وبوّب ابن أبي حاتم في آداب الشافعي « قول الشافعي في أصول العلم »، وقريباً منه قول ابن عبد البر في الجامع « باب معرفة أصول العلم وحقيقته » ن: الشافعي، كتاب الأم، ج1، ص436، والبيهقي، مناقب الشافعي، ج1، ص234، وابن أبي حاتم، آداب الشافعي، ص177، وابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج1، ص751، نقلاً عن محمد حاج عيسى، منهجية البحث في أصول الفقه، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2011، ص6.

(6) الغزالي، إحياء علوم الدين، الباب الخامس، آداب المتعلم والمعلم، (بيروت: دار المعرفة، د،ت)، ج1، ص51.

وإذا كان « الاكتناز » دليلاً على تماسك البنية الداخلية للعلم، فإنّ من أهم الأسس الاستمولوجية الدّالة على علمية علم من العلوم من الخارج هو قدرته على تجاوز حدوده، أي: قدرته على أن يصل إلى نتائج معرفية يجد لها توظيفاً في علوم أخرى. وبلحاظ المعرفة الأصولية وتتبع مراحل تشكيلها نجد أنّها معرفة تواصلية متجاوبة، استطاعت أن تدلي بنسب إلى شبكات معرفية مختلفة، مُشكّلة وشائج معرفية متماسكة.

فقد كان أصحاب اللغة يفيدون كثيراً من أقيسة الأصوليين⁽¹⁾.

وكان لأصول الفقه حضور قويّ في صياغة قواعد المصطلح الحديثي.

وكان أهل التفسير يستلهمون طريقة الأصوليين في مقارنة نصوص الوحي، إيماناً منهم أن من أولى الأدوات التي يتوسّل بها المفسّر لتحصيل العلم بكتاب الله علم أصول الفقه، فهو « نعم العون على فهم المعاني وترجيح الأقوال، وما أحوج المفسر إلى معرفة النص، والظاهر، والمحمل، والمبين، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيد، وفحوى الخطاب، ولحن الخطاب، ودليل الخطاب، وشروط النسخ، ووجوه التعارض، وأسباب الخلاف، وغير ذلك من علم الأصول »⁽²⁾.

3-2- الحضور العلائقي:

بالرغم من أصالة الفكر الأصولي وتفرّده، إلا أنه استطاع أن يُحقّق تفاعلاً إيجابياً مع مختلف المنجزات العلمية المحيثة: لغوية، وفقهية، وكلامية. فكان بذلك نموذجاً ناجحاً للاستمداد الخارجي.

وقد عبّر الجويني عن المواد المكونة لأصول الفقه بقوله: « فأصول الفقه مستمدة من الكلام، والعربية، والفقه »⁽³⁾. ونحوه للغزالي في المنحول « فمادته الكلام، والفقه، واللغة »⁽⁴⁾.

وقد كان لاتصال الشافعي - وهو أحد أهم المؤسسين لعلم الأصول - بمعارف مساعدة، كاللغة، والحديث، والتفسير دور بارز في تمثين الصّلة بين علم الأصول والعلوم القريبة منه.

ومما يلاحظ على هذه الاستمدادات أنّها تنتمي كلها إلى السياق الإسلامي، وهذا تأكيداً لخاصية الارتحال والأصالة المذكورة آنفاً. ويجدر بهذا الصّدّد أن نفتح قوسين لنشير إلى أنّ الاستمداد العلمي القائم بين حقلين معرفيين مشروطاً في الغالب بالتسليم بصحة المبادئ المستلهمة، اعتباراً بالمشروعية المعرفية للتّسق⁽⁵⁾ إلا أنّنا نجد الأصوليين دقّقوا في فهم بعض القضايا العلمية داخل تلك العلوم، بطريقة لم يصل إليها أرباب تلك التخصصات أنفسهم، على غرار اللّغة العربية⁽⁶⁾، وعلوم القرآن⁽¹⁾، والفلسفة⁽²⁾، وعلم الكلام، والمنطق⁽³⁾، والبحوث التطبيقية في الفقه.

(1) يقول بهاء الدين السبكي: « واعلم أن علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل » عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ت: عبد الحميد هندواوي، (بيروت: المكتبة العصرية، ط1، 1423-2003)، ج1، ص53.

(2) ابن جُزّي، التسهيل لعلوم التنزيل، ت: عبد الله الخالدي، (بيروت: دار الأرقم، ط1، 1416هـ)، ص18.

(3) الجويني، البرهان في أصول الفقه، المقدمة، ت: صلاح عويضة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1418-1997)، ج1، ص7.

(4) الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول، ت: محمد هيتو، (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1419-1998)، ص60.

(5) ن: حايلا، بنية العلم في نسق الأصول، مصدر سابق، ص47.

(6) سيما ما تعلق بمباحث التّسخ والقراءات.

فقد استطاع علم الأصول أن يُؤلّد بحثًا جديدًا هو من أهمّ البحوث في المجال اللغوي، هو « نحو الدلالة » في مقابل ما انتهى إليه النحاة من « نحو الإعراب »، وما انتهى إليه البلاغيون من « نحو الأسلوب »⁽⁴⁾.

3-3- الخصاوية العملية:

بحكم اتصال علم الأصول بموضوع « التشريع »، فإنه يمكن اعتباره ظاهرة قانونية تبحث عن تنظيم فعل المكلف في حياته الفردية والاجتماعية، فهو إذن من جنس المعرفة التي غايتها العمل، وهي المعرفة المقصودة في الشريعة الإسلامية، والتي اصطلاح عليه ابن رشد بـ « العلم العملي ».

يقول ابن رشد (ت595هـ): « وينبغي أن تعلم أن مقصود الشرع إنما هو تعليم العلم الحق والعمل الحق. والعلم الحق هو معرفة الله تبارك وتعالى وسائر الموجودات على ما هي عليه، وبخاصة الشريعة منها، ومعرفة السعادة الأخروية والشقاء الأخروي. والعمل الحق هو امتثال الأفعال التي تفيد السعادة، وتجنّب الأفعال التي تفيد الشقاء. والمعرفة بهذه الأفعال هي التي تُسمّى العلم العملي »⁽⁵⁾. ومن هنا قرّر الشاطبي (ت790هـ) ضمن القاعدة الخامسة أنّ كل مسألة لا يبنى عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي⁽⁶⁾. ويعني أبو اسحاق بالعمل هنا: عمل القلب وعمل الجوارح.. فما لا يبنى عليه عمل فهو غير مطلوب في الشرع.

كما قرر في المقدمة السابعة أن كل علم شرعي طلب الشارع له إنما يكون حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله تعالى، لا من جهة أخرى، فإن ظهر فيه اعتبار جهة أخرى فالتبع والقصد الثاني، لا بالقصد الأول⁽⁷⁾.

ويمكن اعتبار دليلي « القياس » و « الإجماع » الخطوط الأولى في تحسير الفجوة بين النص والواقع.. بين النزول والتنزيل، فهي من أظهر أشكال التعامل الحي مع الواقع.

ومما ينخرط في هذا السياق أيضًا: الجانب القيمي الأخلاقي، فالأحكام المعقولة المعاني في الشرع أكثرها من باب محاسن الأخلاق، أو من باب المصالح كما قال ابن رشد⁽⁸⁾، وهذا ما يدعوننا إلى الاهتمام بتظهير المناحي التربوية التي يكتنزها هذا المعمار العلمي.

استنتاجات ختامية وآفاق:

- (1) سيما في المباحث المتعلقة بدلالات الألفاظ.
- (2) بينما كان البحث الفلسفي لا يجسر على التفكير خارج القواعد العامة للتفكير الفلسفي، يستشعر هيبية الفلاسفة الكبار، ويتوقف عند المسلمات الأساسية في الفلسفة، كان الأصوليون يناقشون تلك القضايا بجرية كاملة. ن: زكي الميلاد، تجديد أصول الفقه، مصدر سابق، ص89، بتصرف.
- (3) سيما ما تعلق بوضع الحدود والتعاريف، واعتماد أسلوب الحوار الجدلي المشبع بصور المنطق ومعانيه.
- (4) ن: مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، (بيروت: دار الهادي، 2005)، ص13.
- (5) ابن رشد، فصل المقال، ص54.
- (6) الشاطبي، الموافقات، مصدر سابق، ج1، ص43.
- (7) (م، ن)، ج1، ص73.
- (8) ن: ابن رشد، بداية المجتهد، (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1425-2004)، ج1، ص82.

وفي ختام هذه الدراسة أود أن أستخلص أهم النتائج التي توصلت إليها، وأعرض أبرز الأفكار والقضايا التي لاحت لي من خلال معالجة هذا الموضوع، وذلك من خلال النقاط التالية:

1- كشفَ البحث أن علم أصول الفقه من أهم العلوم التي أنتجت الحضارة الإسلامية، وهو يُعبّر - بحق - عن منهجية مستقلة في تفسير النصوص التشريعية من غير التأثير بنماذج سابقة. وفي دراسات المسلمين المعاصرين شرعيين واجتماعيين ما يُشبه التواتر في إعطاء أصول الفقه صفة العلم المنهجي.

وبحكم مركزية العلوم الإسلامية واتصالها بالوحي فقد اتسعت دائرة توظيفه ليعتمل في مختلف العلوم الإسلامية، من تفسير، وحديث، وعقيدة، ونحو..، فكان بذلك المعبر الحقيقي للخصائص النظرية والمنهجية للعقلية الإسلامية.

2- أَوْضَحَ البحث أن المعرفة الأصولية تستند في بنيتها التركيبية إلى قاعدة معرفية متينة من المبادئ الموجهة - على حد تعبير أوجست كانت-، مُمَثَّلَةٌ في « الحكم الشرعي »، فهو الوحدة الأساسية للعلم في أصول الفقه.

3- قَصَدَ البحث بالمنهجية الأصولية: مجموعة المسالك الإجرائية التي يسلكها الفقيه في استثمار النصوص التشريعية وتوجيهها، انطلاقاً من المستوى اللغوي الذي يُحلّل النصوص تحليلاً لغوياً، ومُروراً بالمستوى النسقي الذي يُوظف الأدلة توظيفاً تراثيماً مُنظماً، وانتهاءً بالجانب الوظيفي الذي يُوازن بين مختلف الأدلة وأقذارها، وهذه المراحل التراتبية تمثل مجموعها منطق العملية الأصولية.

4- أكد البحث أن المعرفة الأصولية تأسست على مجموعة من الأسس الاستمولوجية المقننة، أسهمت إلى جانب عوامل أخرى في تكوين نسق متكامل من القوانين التفسيرية. وقد قَسَمَ البحث الخصائص الاستمولوجية لعلم الأصول - بحسب الانبناء المنطقي - إلى قسمين:

أحدها: عائد إلى البناء الداخلي للعلم، واصطلح على هذا القسم بالخصائص الداخلية، وهي: المتن العلمي، واللغة الوظيفية، وقوة الترتيب، والثبات المنهجي (الموديل الموحد)، والمعرفة اليقينية بالماهيات.

وثانيهما: مجموعة المرتكزات المرتبطة بالمعارف المحايثة على مستوى الإمداد والاستمداد، ونطلق عليها الخصائص الخارجية، وهي: القابلية للتداول، والحضور العلائقي، والخاصة العملية.

5- من أهم ما رصدته البحث: أن تجلية الأسس الاستمولوجية في علم الأصول وغيره من العلوم المناهجية في العلوم الإسلامية من شأنه أن يُمهّد الطريق نحو آفاق التواصل العلمي بينها وبين المعرفة الإنسانية الحديثة.

وإني لأرى أنه من المناسب ختم هذه الورقة بقول إبراهيم مدكور: « إنه لمن حقّ المسلمين أن يفخروا بهذا العلم، وما فيه من دقة وكمال، وإنه ليعد كما قال ابن خلدون من أعظم العلوم الشرعية، وأجلها قدرًا، وأكثرها فائدة »⁽¹⁾.

والله وليّ التأييد والتوفيق، وهو بإسعاف راجيه حقيق.

(1) نقلا عن: نصر محمد عارف، قضايا المنهجية في العلوم الإسلامية والاجتماعية، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1417-1996)، ص423.

❖ قائمة المصادر والمراجع:

- إدغار موران، المنهج، معرفة المعرفة، ترجمة: يوسف تيبس، (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ط1، 2013)
- أيمن المصري، أصول المعرفة، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2010)
- تيماشيف، نظرية علم الاجتماع، (بيروت: مؤسسة المعارف للطباعة، ط1، 1978)
- ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ت: عبد الله الخالدي، (بيروت: دار الأرقم، ط1، 1416هـ)
- الجويني، البرهان في أصول الفقه، المقدمة، ت: صلاح عويضة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1418-1997)
- حسن حنفي، من النص إلى الواقع، محاولة لإعادة بناء علم أصول الفقه، (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2005)
- خديجة واهمي، محاولة وضع نموذج ديداكتيكي في التاريخ، (الدار البيضاء: دار القرويين، ط1، 2002)
- خليفة الميساوي، المصطلح اللساني وتأسيس المفهوم، (الجزائر: منشورات الاختلاف، ط1، 1434-2013)
- دوركايم، قواعد المنهج، ترجمة: محمود قاسم، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية)
- دومينيك، علم الاجتماع الغربي: مساءلة ومحكمة، ترجمة: محمود الذواودي، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2008)
- الرازي، المحصول، ت: طه جابر العلواني، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1418-1997)
- الرازي، مناقب الشافعي، (القاهرة: مكتبة العلامة، د.ت)
- ابن رشد، بداية المجتهد، (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1425-2004)
- ابن رشد، الضروري في أصول الفقه، ت: جمال العلوي، (بيروت: دار الغرب، ط1، 1994)
- الزهرة البدر، منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي، (بغداد: دار الحكمة، عام 1413هـ)
- زكي الميلاد، تجديد أصول الفقه، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 2013)
- الزركشي، البحر المحيط للزركشي، (القاهرة: دار الكتيبي، ط1، 1414-1994)
- السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، ت: محمد الشافعي، (بيروت: دار الكتب العلمية)
- السبكي، بهاء الدين، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ت: عبد الحميد هندواوي، (بيروت: المكتبة العصرية، ط1، 1423-2003)
- السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1995)
- الشافعي، الرسالة، ت: أحمد شاكر، (القاهرة: مكتبة الحلبي، ط1، 1358-1940)
- الطوفي، شرح مختصر الروضة، ت: التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1407-1987)

- طريف الخولي، نحو منهجية علمية إسلامية: توطين العلم في ثقافتنا، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، (بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2017)
- عابد الجابري، تكوين العقل العربي، (الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2000)
- عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي، (الكويت: وكالة المطبوعات، ط3، 1977)
- عمار أبو رغيف، الأسس العقلية، دراسة في المنطلقات العقلية للبحث في علم الأصول، (بيروت: دار الفقه للطباعة، 1425هـ)
- علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، (القاهرة: دار السلام، ط2، 2012)
- الغزالي، إحياء علوم الدين، الباب الخامس، آداب المتعلم والمعلم، (بيروت: دار المعرفة، دت)
- الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول، ت: محمد هيتو، (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1419-1998)
- مصطفى عبد الرازق، التمهيد لتاريخ الفلسفة، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة، 1944م)
- ماهر عبد القادر، فلسفة التحليل المعاصر، (بيروت: دار النهضة العربية، 1985)
- محمد حايلا، بنية العلم في نسق الأصول، (إربد: عالم الكتب الحديث، ط1، 2013)
- المسدي، عبد السلام، قاموس اللسانيات، (تونس: الدار العربية للكتاب، ط1، 1984)
- مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، (بيروت: دار الهادي، 2005)
- محمد حاج عيسى، منهجية البحث في أصول الفقه، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2011م.

❖ الندوات والمجلات:

- حسن حنفي والقراءة الفينومينولوجية للتراث الديني، الحوار المتمدن-العدد: 1781 – 2006.
- الروكي، محمد، جهود الفقهاء في دراسة المصطلح القرآني، مقال ضمن مجلة دراسات مصطلحية، العدد الثاني، سنة 2002، معهد الدراسات المصطلحية التابع لكلية الآداب فاس
- نصر محمد عارف، قضايا المنهجية في العلوم الإسلامية والاجتماعية، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1417-1996)